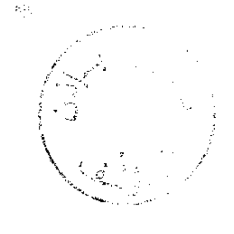
بسم الله الرحمن الرحيم

مُنتقى

فضائل الصلاة وآدابها

وشيء من فقهها وأحكامها

أعدّه

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلبي الأثري

رقم الايداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (١٩٩٨/٤/٦٧٣)

رقم التصنيف : ٢٦٢,٣

المؤلف ومن هو في حكمه : علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري

عنوان الكتاب : منتقى فضائل الصلاة وأدائها وشيء من فقهها وأحكامها

الموضوع الرئيسي : ١- الديانات
٢- الاسلام
٣- الصلاة

بيانات النشر : عمان : مطبعة أنس

مقدمة الكتاب

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

«فإن الصلاة أعظم قواعد الإسلام، وأرفع أعمال الإيمان، وأقرب وسيلة إلى الرحمن، وهي مفزع التائبين، وملجأ الخائفين، وبضاعة العاملين، وقرة أعين العابدين.

تجلو صدأ قلوبهم بأنوارها، وتهتك حُجُب نفوسهم بأسرارها، وترشدهم بمنارها إلى فَخار مقاصدهم وإعزازها، فهم في رياض أُنسها يتردَّدون، وفي ظلال أشجارها يتقلَّبون، ومن طِيب نسيمها يتنسَّمون، وإلى مراقيها يتسنَّمون، وفي جميع ملاذِّها يتفكَّهون، ويأكلون، ويشربون»[1].

---

(١) «التهجد» (ص١١) للحافظ عبد الحق الإشبيلي.

« وقد مدح الله عباده المؤمنين ؛ فبدأ بذكر الصلاة قبل كل عمل؛ فقال: **﴿قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾**[المؤمنون: ١-٢] ؛ فمدحهم في أول نعتهم بالخشوع فيها، ثم أعاد ذكرها في آخر القصة إعظاماً لقدرها في القُربة إليه، ولِمَا أعدَّ للقائمين بها، المحافظين عليها من جزيل الثواب، ونعيم المآب ؛ فقال : **﴿والذين هم على صلواتهم يحافظون أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون﴾**[المؤمنون: ٩-١١].

ولم نجد اللهَ -عز وجل- مدح أحداً من المؤمنين بمواظبته على شيء من الأعمال مَدْحَ من واظب على الصلوات في أوقاتها»[١].

ولا يكون العبد مقيماً للصلاة على ما يريده الله - جل وعلا - منه ؛ إلا إذا أقامها على وجهها الحق ؛ خشوعاً، والتزاماً، وأداءً، ووصفاً.

أما الخشوع: فهو سرٌّ بين العبد وربه ؛ لأنه: «لِين القلب، ورقّته، وسكونه، وخضوعه، وانكساره، وحُرقته»[٢]، ولا

(١) «تعظيم قدر الصلاة» (١ / ١٣٥-١٣٦) للإمام محمد بن نصر المروزي.

(٢) «الخشوع في الصلاة» (ص١٣) للحافظ ابن رجب - بتحقيقي -.

يعلم حقيقةَ ذلك إلا ربُّ العالمين -سبحانه وتعالى-.

وأما الأداء: فإنه «لا يمكننا أداؤها حقَّ الأداء -أو قريباً منه- إلا إذا علمنا صفة صلاة النبي ﷺ مفصَّلة، وما فيها من واجبات، وهيآت، وأذكار، ثم حرصنا على تطبيق ذلك عملياً، فحينئذ نرجو أن تكن صلاتنا تنهانا عن الفحشاء والمنكر، وأن يُكتب لنا ما ورد فيها من الثواب، والأجر»[(١)].

وفي سبيل إيضاح ذلك كله -وبيانه- **أُلِّفَت** في أحكام الصلاة وآدابها، وفضائلها مصنفات كثيرة[(٢)]، وتواليف نثيرة، طُبع قليل منها، وما يزال أكثرها مخطوطاً.

ولكن ؛ قد طلب مني أخ فاضل كريم، وصاحب ودود قديم؛ أن أكتب رسالة موجزة في «فضائل الصلاة وآدابها» ؛ لتذكير التاركين لها، وتنبيه الغافلين عنها؛ الذين لم يعرفوا حقَّ ربهم عليهم، ولم يعلموا واجبهم الأكيد الذي خُلقوا من أجله؛ ألا وهو عبادة الله -سبحانه- وحده ؛ كما قال -عز وجل-: **﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون. ما أريد منهم**

---

(١) «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص٦٣) لشيخنا العلاّمة الألباني - عافاه الله تعالى-.

(٢) انظر عدداً منها في كتاب «معجم الموضوعات المطروقة» (ص٢٥٨) تأليف عبد الله الحُبْشيّ.

من رزق وما أريد أن يُطعمونِ. إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين﴾[الذاريات: ٦٥].

فلم يُخلقوا لإعمار هذه الدنيا الزائلة... ولم يُخلقوا للشهوات الزائفة... لم يُخلقوا لجمع الأموال... ولم يُخلقوا للاستكثار من النساء والأولاد ... وكلٌّ ذلك متروكٌ خلفهم، غيرُ عائد -بعد الموت- إليهم...

ولقد كان في طلب ذاك الأخ النبيل - سدَّده الله - أيضاً - ذِكْرُ بعض المسائل الدقيقة المتعلقة بالصلاة مما يخطئ فيها جماهير عامَّة المسلمين ؛ بسبب غلبة الجهل وقلة العلم...

ورأيت من نفسي موافقةً لطلبه، وتلبية لرغبته ؛ فجدَّ العزم مني أن أكتب رسالة موجزة[1] تفي بالمطلوب، وتكفي بالمرغوب؛ سائلاً ربِّي -سبحانه وتعالى- أن يكتب الأجرَ والثواب لكلِّ من كان له يدٌ في إخراجها والانتفاع بها ؛ حثّاً، وتأليفاً، وتنضيداً، وتصحيحاً، ونشراً، ومطالعة ؛ إنه -سبحانه- سميع مجيب.

وكتب
أبو الحارث الحلبي الأثري
لعشرة أيام بقيت من شهر شعبان/ ١٤١٨ هـ

(١) وقد جعلتها عشرة مباحث - على وجه الاختصار -.

(١)

من فضائل الصلاة

إنَّ أعظم فضيلة للصلاة أنها ركن عظيمٌ جدًا من أركان الإسلام ؛ كما في «الصحيحين»، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «بُني الإسلام على خمس: شهادةِ أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، وحجِّ البيت، وصومِ رمضان».

وهذا الركن -بعد الشهادتين- هو الأهم الآكد ؛ لقوله ﷺ: «إن خير أعمالكم الصلاة»[١].

... وفضائل الصلاة -لكثرتها- أكبر مِن أن تُحصى وأعظمُ مِن أن تُستقصى...

□□□□□

(١) رواه أحمد، وابن ماجه بسند صحيح، وانظر «إرواء الغليل» (٤١٢).

(٢)

الصلاة أساس الأعمال

صحّ عن أنس -رضي الله عنه-، أن النبي ﷺ قال: «أول ما يُحاسَب العبد به يوم القيامة: الصلاة ؛ فإن صلحت صلح له سائر عمله، وإن فسدت فسد سائرُ عمله»[1].

فصلِّ - أيها الأخ المسلم - ؛ يا من أقبلت على الصيام دون صلاة . . .

صلِّ - أيها الأخ المسلم - ؛ يا من أقبلت على الصدقة والعطاء دون صلاة . . .

صلِّ يا من اسمُك أحمد، محمد، عبد الله !! ثم إذا بك تترك الصلاة!!!

صلِّ يا من تنتسب إلى الإسلام وتترك أعظم أعماله وفرائضه !! وقد قال الله -تعالى-: ﴿ **وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون. فبأي حديث بعده يؤمنون** ﴾[المرسلات:٤٨].

قال الإمام البيهقي في كتابه «شعب الإيمان» (٣/ ٣٣)

(١) «السلسلة الصحيحة» (١٣٥٨).

مفسِّراً: «فوبَّخهم على ترك الصلاة، كما وبخهم على ترك الإيمان، وقد ذكر الله - جل جلاله - الصلاة وحدها: دلالةً بذلك على أنها عماد أعمال الدين».

□□□□□

(٣)

الصلاةُ نور

«فالصلاة نورٌ يُزيل ظلام الزيغ والباطل، وهي تنوِّر وجه صاحبها في الدنيا، وتكسوه جمالاً وبهاءً كما هو مشاهد محسوس، وتنير قلبه ؛ لأنها تُشرق فيه أنوار المعارف، وتنير ظلمة قبره ؛ كما قال أبو الدرداء - رضي الله عنه-: «صلوا ركعتين في ظلم الليل لظلمة القبر»، كما أنه يتلألأ على جبين المصلي يوم القيامة، قال ﷺ: «والصلاة نور»[1] والصلاة وَضَّاءَةٌ للوَجهِ وإشراقه: فقد قال -تعالى-: ﴿**محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم رُكَّعاً سُجَّداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود**﴾[الفتح: ٢٩].

ومعنى قوله -عز وجل-: ﴿**سيماهم في وجوههم من أثر السجود** ﴾[الفتح:٢٩] ، قيل: الصلاة تحسِّن وجوههم، قال ابن عباس: «السمت الحسن».

وعن منصور، عن مجاهد، قال: «الخشوع»، قلت: «ما

---

(١) رواه مسلم.

كنت أراه إلا هذا الأثر في الوجه[١]!!»، فقال: «ربما كان بين عينَي من هو أقسى قلباً من فرعون».

فهذه السيما تُظهر على وجوه المصلين من الوضاءة، والإشراق، والصفاء، والشفافية: الشيءَ الكثيرَ، وما هي إلا أثر خشوع القلب، وسكينة النفس ؛ يفيض على ملامح الوجه، حيث يتوارى الخُيلاء، والكبرياء، والفراهة، ويحل محلها التواضع النبيل، والشفافية الصافية، والوضاءة الهادئة، مما يزيد وجه المؤمن وضاءة، وصباحة، ونُبلاً.

فيبدو المصلي نتيجة الخشوع، والخوف، والرجاء، والحمد، والتسبيح: كأنه إنسان جاء من الآخرة؛ ليحدّث الناس بما شاهد هنالك، أو كإنسان انفلت من جيل الأوائل وقفز ليعيش بيننا في عصرنا»[٢].

وعن بُريدة -رضي الله عنه-، قال رسول الله ﷺ: «بَشِّر المشّائين في الظُّلَم إلى المساجد، بالنور التام يوم القيامة»[٣].

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) وكذلك يظن الكثير من عامة الناس!!

(٢) «الصلاة لماذا ؟» (ص٤٢-٤٤).

(٣) رواه أبو داود، والترمذي؛ وانظر «صحيح الترغيب» (٣١٣).

«إن الله ليضيء للذين يتخلّلون إلى المساجد في الظُّلَم بنور ساطع يوم القيامة»[(١)].

وقال ﷺ: «ما من أُمتي من أحد إلا وأنا أعرفه يوم القيامة»، قالوا: «وكيف تعرفهم يا رسول الله في كثرة الخلائق؟!»، قال: «أرأيت لو دخلت صِيَرة[(٢)] فيها خيل دُهْم[(٣)] بُهْم[(٤)]، وفيها فرس أغرّ[(٥)] مُحَجَّل[(٦)]، أما كنت تعرفه منها؟!»، قال: بلى، قال: «فإن أُتي يومئذ غُرٌّ من السجود، مُحَجَّلون من الوضوء»[(٧)].



(١) رواه الطبراني في «الأوسط» بإسناد حسن؛ كما قال المنذري في «الترغيب» (٣١٥ - الصحيح).

(٢) هي الحظيرة.

(٣) سود.

(٤) هو الذي لا يخالطه لون غيره.

(٥) هو البياض في مقدَّم وجه الفرس.

(٦) بِيض أطراف قدميه ويديه.

(٧) رواه أحمد بسند صحيح، وانظر «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص١٤٩).

(٤)

حكم تارك الصلاة

قال الإمام ابن القيم في كتابه المفيد «الصلاة وحكم تاركها» (ص٢٩): «لا يختلف المسلمون أن ترك الصلاة المفروضة -عمداً- من أعظم الذنوب، وأكبر الكبائر، وأن إثمه عند الله أعظم من إثم قتل النفس، وأخذ الأموال، ومن إثم الزنا، والسرقة، وشرب الخمر، وأنه متعرض لعقوبة الله وسخطه وخزيه في الدنيا والآخرة . . .».

فليتق امرؤ ربه؛ وليعجل بالتوبة، وليبادر إلى الصلاة؛ فإنها «عمود الإسلام»[(١)]؛ كما صحَّ في سنة النبي -عليه الصلاة والسلام-.

فالصلاةُ عنوان الإسلام وشعار المسلمين، ومِن أعظَمِ أسبابِ النجاة يومَ القيامةِ عند ربِّ العالمين.

وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه-، قال: كانت آخر وصية رسول الله ﷺ -وهو يغرغر بها لسانَه -: «الصلاة الصلاة»[(٢)].

---

(١) «إرواء الغليل» (٢/٤).

(٢) رواه النَّسائيُّ، وابنُ ماجه بسند حسن، وانظر «تعظيم قدر الصلاة» (٣٢٤) لابن نصر المروزيِّ.

ويكفي تاركَ الصلاة -ذَنْباً وَجُرْماً- أنّه موصوفٌ بالكفر، وموسومٌ بالشرك؛ لقولهِ ﷺ: «العهدُ الذي بيننا وبينَهم [أي: المشركين]: الصلاةُ، فمن تركها: فقد كَفَرَ»[1].

□□□□□

(١) رواه أحمد، والترمذي، والنَّسائيّ؛ وانظر «صحيح الترغيب» (٥٦٤).

(٥)

صِفَةُ الصلاة النبوية

روى الإمام البخاري في «صحيحه» عن مالك بن الحويرث، أن النبي ﷺ قال: «صلوا كما رأيتموني أصلي».

فاحرص أخي المسلم على أن تكون صلاتك مبنية على اتباع السنة المطهرة، ولن يتم لك ذلك إلا بالعلم والتعلم، وتحرير النفس من ظلمات التقليد، وإرث الآباء والأجداد !! ذلكم أن نفراً من الناس يأبى إلا أن يستمر على الصلاة التي عُلِّمَها صغيراً ! دون أن تكون منه معرفةٌ لدلائل ما هو عليه، أصواب هو أم خطأ؟! أحق هو أم باطل..؟!

وأقل ما تجب معرفته في الصلاة حديث المسيء صلاتَه[١] واسمه خَلاَّدُ بن رافع -رضي الله عنه-:

قال رِفاعة -رضي الله عنه-:

بينما رسول الله ﷺ جالسٌ في المسجد يوماً ؛ ونحن معه

(١) وسياقه المنقول هنا - بطرقه وزياداته وحواشيه-، مختصر -بتصرُّف- من كتاب «جزء حديث المسيء صلاته» (٤٩-٦٥) للأخ الفاضل، الباحث، المحقق، الشيخ محمد عمر بازمول - سدد الله قلمه - وما بين المعكوفين - في الحواشي - من زيادتي.

جلوسٌ حوله ؛ إذ دخل رجل كالبدوي، فأتى، فاستقبل القِبلة، فصلى ركعتين[(١)] ؛ قريباً من رسول الله ﷺ، فأخفَّ صلاته، فصلى صلاة خفيفة ؛ لا يتم ركوعاً ولا سجوداً، فلما قضى صلاته (وفي رواية: انصرف)، جاء فسلَّم على رسول الله ﷺ وعلى القوم، فقال له رسول الله ﷺ: «وعليك؛ اذهب (وفي رواية: ارجع) فصلِّ ؛ فإنك لم تُصَلِّ، (وفي رواية: أعد صلاتك ؛ فإنك لم تُصَلِّ)»،فذهب، فصلى بنحو ما صلى، فجعل رسول الله ﷺ يرمُق[(٢)] صلاته[(٣)]، [وجعلنا نرمُق صلاته ولا يدري] (وفي رواية: لا ندري)، (وفي رواية أُخرى: ونحن لا نشعر) ما يعيب منها.

فلما قضى صلاته، جاء فسلّم على رسول الله ﷺ وعلى القوم، فقال له رسول الله ﷺ: «وعليك[(٤)]؛ اذهب (وفي

(١) فيه إشعار بأنه صلى نفلاً، والأقرب أنها تحية المسجد «فتح الباري» (٢/ ٢٧٨).

(٢) ينظر.

(٣) أي: لحظه لحظاً خفيفاً.

(٤) أي: وعليك السلام.

وفيه مشروعية تكرار السلام في المجلس الواحد [إذا حال بين المُسَلِّم والمُسَلَّم عليهم حائل، أو نحوه]، وهذه من السنن التي أضاعها كثير من الناس إلا من رحم ربي، وما أكثرَ السننَ التي أهملها الناس في السلام !! حتى إن بعض الجهلة سمعته يقول: كثرة السلام تُقِلُّ المعرفة !

أين هذا من حال عبد الله بن عمر ؛ الذي كان يغدو إلى السوق من أجل السلام على من يلقاه ؟! أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص١٤٨) بسند لا بأس به.

رواية: ارجع) فَصَلِّ ؛ فإنَّك لم تُصَلِّ»، فأعادها مرتين أو ثلاثاً.

كل ذلك يأتي النبيَّ ﷺ، فَيُسَلِّم على النبي ﷺ، فيقول النبي ﷺ: «وعليك، فارجع فَصَلِّ ؛ فإنك لم تُصَلِّ».

فعاف[١] الناسُ، وكَبُرَ عليهم أن يكون مَنْ أخفَّ صلاته لم يُصَلِّ!

فقال الرجل: ما أدري ما عبت علي من صلاتي !! والذي بعثك بالحق، والذي أنزل عليك الكتاب، والذي أكرمك ؛ ما أُحسن غير هذا، لقد جهدت وحرصت كيف أصنع ؟! فعلِّمني وأرني ؛ فإنما أنا بشر أصيب وأُخطئ !

فقال رسول الله ﷺ: «أجل ؛ إذا قمت تريد[٢] الصلاة ؛

(١) أي: كرهوا.

(٢) فيه دليل على إيجاب النية، إذ ليست النية إلا القصد إلى فعل الشيء، فقوله: «تريد الصلاة»، وقوله: «فتوضأ» ؛أي: قاصداً له، وعامداً إليه، وهذا لا يكون إلا مع النية.

وفيه ما يشعر بعدم مشروعية التلفظ بالنية.

قال الإمام ابن القيم: «لم ينقل عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة في النية لفظ بحال» ا.هـ «إغاثة اللهفان» (١/ ١٣٦).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «واتفق الأئمة على أنه لا يُشرع الجهر بها، ولا تكرارها، وينبغي تأديب من اعتاده، وكذا في بقية العبادات لا يستحب النطق بها لا عند الإحرام ولا غيره » ا.هـ «الاختيارات الفقهية» (ص١١).

فتوضأ، فأحسن وضوءك، إنه لا تتمُّ صلاةٌ لأحد من الناس حتى يتوضأ[١] فيُسبغ الوضوء، فيضع الوضوء -يعني: مواضعه-، فيتوضأ كما أمره الله - تعالى -، فيغسل وجهه[٢] ويديه إلى المِرفقين، ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين، ثمَّ تشهَّدْ، فأقم[٣] أيضاً، إذا قمت فتوجهت إلى القِبلة ؛ فكبر الله - عز وجل - (وفي رواية: إذا استقبلت القِبلة ؛ فكبر)، ويحمد الله - عز وجل - ويثني عليه، ويمجده[٤] ثم اقرأ بأم القرآن[٥]، وبما شاء الله أن تقرأ، (وفي رواية: ويقرأ بما تيسر

---

(١) أي: إذا كان مُحْدِثاً ؛ كما في حديث: «لا تقبل صلاة مَنْ أحدث حتى يتوضأ»، أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة.

(٢) ويدخل في غسل الوجه المضمضة والاستنشاق، إذ الفم والأنف منه، ولم يحك أحد ممن وصف وضوءه -عليه الصلاة والسلام- على الاستقصاء أنه ترك المضمضة أو الاستنشاق، وقد ثبت الأمر بهما في حديث صحيح عن أبي هريرة: «أمرنا رسول الله ﷺ بالمضمضة والاستنشاق».

أخرجه الدارقطني في «سننه» (١/١١٦)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١/٥١)، وله شواهد.

(٣) أي: أذِّن للصلاة، وأقم لها.

وفيه دليل على وجوب الأذان والإقامة للمصلي [على قولٍ للعلماء، وهذه الزيادة: «ثم تشهد فأَقِم»، مما اختُلف في ثبوت سنده].

(٤) فيه دليل على وجوب دعاء الاستفتاح، وله صيغ كثيرة صحيحة، ذكرها الألباني في «صفة الصلاة».

(٥) فيه دليل على وجوب قراءة الفاتحة، وقد ترجم ابن حبان على هذا الحديث:

«ذكر البيان بأن فرض المرء في صلاته قراءة فاتحة الكتاب في كل ركعة من صلاته، لا أن قراءته إياها في ركعة واحدة تجزئه عن باقي صلاته» ا.هـ «الإحسان» (٣/١٣٨).

من القرآن، ما أُذِنَ له فيه)، فإذا كان معك قرآن ؛ فاقرأ به، وإلا ؛ فاحمد الله - عز وجل - وكبِّره، وهلِّله[١].

ثم يقول: الله أكبر، ثم يركع حتى تطمئن مفاصله وتسترخي، (وفي رواية: إذا ركعت فاطمئن راكعاً، فضع راحتيك على ركبتيك، وامدد ظهرك).

ثم يقول: سمع الله لمن حمده[٢]، فيستوي قائماً حتى ترجع العظام إلى مفاصلها، حتى يقيم صلبه فيأخذ كلٌّ عظم مأخذه[٣].

---

(١) فيه دليل على أن من معه الفاتحة لا يجزئه غيرها، فإن لم تكن معه وكان معه قرآن قرأ به، ومن ليس معه قرآن يجزئه أن يحمد الله، ويكبره، ويهلله.

وفيه حجة [في الرد] على من أجاز القراءة بالفارسية !! لكونها ليست بلسان العرب ؛ فلا تسمى قرآناً. «فتح الباري» (٢/ ٢٨١).

(٢) فيه وجوب التسميع حال الرفع من الركوع.

ويستوي في هذا المنفرد، والإمام، والمؤتمُّ، ويؤيده عموم قوله ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي» (البخاري / ٣٦١) كتاب الأذان، باب: الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة. وانظر: «تمام المنة» (ص ١٩١)، [و«صفة الصلاة» (١٣٥-١٣٦)].

(٣) فيه وجوب الاطمئنان وإقامة الصُّلْب في القيام.

وقد ورد ما يدل على وجوب إقامته في الركوع والسجود عن أبي مسعود البدري: قال رسول الله ﷺ : «لا صلاة لرجل لا يقيم صُلْبَهُ في الركوع والسجود»، وعنه أيضاً: «لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل صُلْبَهُ».

أخرجهما: النسائي (١/ ١٨٣)، وابن ماجه (٨٧١)، والدارقطني (١/ ٣٤٨)، وابن حبان (٥٠١ - زوائد) بنحوه، وأخرجهما أبو داود (١/ ٤٠٤)، وأحمد (٣/ ٢٦٨ - الفتح الرباني) بإسناد صحيح.

ثم يكبر ؛ يقول: الله أكبر.

ثم يسجد (وفي رواية: إذا سجدت فمكّن لسجودك)، فيمكّن وجهه وجبهته من الأرض[١] حتى تطمئنَّ مفاصله وتسترخي، ثم يكبر، يقول: الله أكبر، ثم يرفع رأسه حتى يستوي قاعداً على مقعده (وفي رواية: مقعدته)، ويقيم صُلْبَهُ (وفي رواية: فإذا رفعت ؛ فاقعد على فخذِك اليسرى).

ثم يقول: الله أكبر، ثم يسجد[٢] حتى يمكّن وجهه، ويسترخي حتى تطمئن مفاصله، ثم يرفع رأسه، فيكبر، (وفي رواية: فإذا جلست في وسط الصلاة ؛ فاطمئن، وافترش فخذك اليسرى)، ثم تشهد إذا قمت».

- فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى فرغ -: «لا تتم[٣] صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك».

---

(١) فيه دليل على وجوب تمكين الوجه والجبهة من الأرض حَالَ السجود.

ويدخل الأنف مع الوجه ؛ قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لمن لا يصيب أنفه من الأرض ما يصيب جبينه».

رواه الدارقطني (١/٣٤٨)، والحاكم (١/ ٢٧٠) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) وقد كان - عليه الصلاة والسلام - إذا سجد يمكّن ركبتيه وأطراف قدميه من الأرض، ويستقبل بأطراف أصابعها القبلة، ويرصُّ عقبيه، وينصب رجليه: «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص١٢٣-١٢٤) للألباني.

(٣) [أي : لا تكمُلُ ؛ بدليلِ آخر الحديث ؛ إلاّ أن يكونَ من المصلّي تَركُ ركنٍ تَبطُلُ الصلاةُ به، وأمّا تركُ الواجِبَ: فموقعٌ بالإثم دونما إبطالٍ، واللهُ أعلم بالصواب].

(وفي رواية: وإن انتقصت منه شيئاً انتقصت من صلاتك).

(وفي رواية أُخرى أنه ﷺ قال: فمثل ذلك ؛ حتى تفرغ من صلاتك).

(وفي رواية ثالثةٍ أنه ﷺ قال: فإذا فعل ذلك ؛ فقد تمت صلاته).

وكان هذا أهونَ عليهم من الأولى: أنه من انتقص من ذلك[١] شيئاً انتقص من صلاته ولم تذهب كلها».

□□□□□

---

(١) [أي: الواجبات وما دونها، أمّا انتقاص الأركان فإنّه مُبطلٌ للصلاة، ومُذهِبٌ لها كُلِّها].

وانظر التعليق السابق.

(٦)

الخشوع في الصلاة

... هو رُوح الصلاة وحقيقتها، ولبُّها ولبابها، وثمرتها الأساسية ؛ فلا تُلْهِيَنَّكَ هيآتُ الصلاة عن خشوعها، ولا تُغْفِلَنَّ روحها بإتقان حركاتها !!

«ولقد مدح الله -سبحانه وتعالى - في كتابه المُخْبِتين له، والمنكسرين لعظمته ؛ الخاضعين والخاشعين لها.

قال الله - تعالى -: **﴿إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين﴾**[الأنبياء: ٩٠].

وقال: **﴿والخاشعين والخاشعات...﴾** إلى قوله: **﴿...أعدَّ الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً﴾**[الأحزاب: ٣٥].

وَوَصَفَ المؤمنين بالخشوع له في أشرف عباداتهم التي عليها يحافظون، فقال: **﴿قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾**[المؤمنون: ١-٢].

وَوَصَفَ الذين أوتوا العلم بالخشوع حيث يكون كلامه مسموعاً، فقال: **﴿إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يُتلى عليهم**

يَخِرُّونَ للأذقان سُجَّداً ويقولون سبحان ربنا إنْ كان وعد ربنا لمفعولاً ويَخِرُّونَ للأذقان يبكون ويزيدهم خشوعا﴾[الإسراء:١٠٧-١٠٩].

وأصل الخشوع هو: لين القلب، ورِقَّته، وسكونه، وخضوعه، وانكساره، وحُرقته، فإذا خشع القلب تبعه خشوع جميع الجوارح والأعضاء ؛ لأنها تابعةٌ له، كما قال ﷺ: «ألا إن في الجسد مضغة ؛ إذا صَلَحَت صلَح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»[١].

فإذا خشع القلب خشع السمع، والبصر، والرأس، والوجه، وسائر الأعضاء وما ينشأ منها ؛ حتى الكلام ؛ لهذا كان النبي ﷺ يقول في ركوعه في الصلاة: «خشع لك سمعي، وبصري، ومُخِّي، وعظمي »، وفي رواية: «وما استقلَّ به قدمي»[٢].

ورأى بعض السلف[٣] رجلاً يعبث بيده في الصلاة، فقال: لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه.

(١) قطعة من حديث رواه الشيخان عن النعمان بن بشير.
(٢) الرواية الأولى عند مسلم، والثانية عند أحمد.
(٣) جزم شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (١٨ / ٢٧٣) بنسبته لعمر بن الخطاب. و (بعضهم) ينسبه للرسول ﷺ! ولا صِحَّةَ لذلك...

وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- في قوله تعالى: ﴿**الذين هم في صلاتهم خاشعون**﴾[المؤمنون:٢] قال: هو الخشوع في القلب، وأن تُلين كَنَفَك للمرء المسلم، وأن لا تلتفت في صلاتك[١]»[٢].

إذ «**الصلاة** موقف قدسي للمصلي مع ربه ومعبوده الحق، يكرر فيه تعهداته، والتزاماته، واعترافاته ؛ التي احتوت عليه شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، والتي بتحقيقها يكون المرء مسلماً.

وهذه التعهدات، والالتزامات، والإقرارات، منها العقائدي ومنها القولي، ومنها العملي، وبيان ذلك:

أولاً: التكبير: وهو اعترافٌ يلتزم به المصلي قولاً واعتقاداً بأن الله أكبرُ من كل شيء في ذاته، وصفاته، وحقوقه، ومن حقوقه امتثالُ أوامره، واجتناب نواهيه في الاعتقادات، والعبادات، والأخلاق، والآداب ؛ في كل الأحوال.

وهذا الاعتراف يتخلَّل أحوال المصلي في صلاته ؛ من قيام،

---

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٤٨).

(٢) «الخشوع في الصلاة» (ص١١-١٢) لابن رجب.

وقوله: كَنَفَك، أي: جانبك.

إلى ركوع، إلى سجود ؛ وهو اعترافٌ قولي، بعده إذعان عملي، فلا يبقى معه غفلة، ولا يبقى معه في قلبه مَن يزاحم حقوق الله على عبده ؛ تعظيماً، وإجلالاً، وحباً، وخوفاً، ورجاءً، وامتثالاً ؛ لا نفس، ولا مال، ولا رئيس، ولا أهل، ولا ولد.

ثانياً: الركوع: وهو التزامٌ عملي، يحني فيه المصلي رأسه وظهره ؛ طاعة، وخضوعاً، وتذلُّلاً لمعبوده، وهو -به- يعطي تعهداً أن يديم الطاعة والامتثال لأوامر معبوده، واجتناب نواهيه، وتحكيم شريعته في السرَّاء والضرَّاء، وعلى كل حال.

يكرر هذا التعهد والالتزام كلما ركع لفرض أو سنة؛ فمن حنى ظهره في الصلاة طاعة لله ثم تمرَّد بعدها عن بعض أوامره، أو تجرأ على بعض نواهيه لدواعي هواه وشهوته ؛ فقد ناقض هذا الالتزام على حسب ما ساء من فعله.

ثالثاً: التسبيح: وهو قول المصلي في ركوعه: سبحان ربي العظيم، وفي سجوده: سبحان ربي الأعلى، وهو التزام قولي يُنَزِّهُ المصلي فيه معبوده الحق جل جلاله عن النقائص في صفاته، أو في أفعاله، أو في حقوقه.

ومن حقوقِهِ تعظيمُه في كل حال، وتقديم طاعته على طاعة النفس، والوالدين، والرؤساء، وغيرهم، فمن سبح الله في ركوعه وسجوده ثم تجرأ على معاصيه خارجها ؛ فقد انتقص تسبيحُه معبودَه بحسب معصيته.

وفي قولِهِ: ﴿سبحانَ ربِّيَ الأَعْلَى﴾ إقرارٌ بالاعتقاد الصحيح لِعُلُوِّ اللهِ سبحانهِ، واستوائهِ على عرشهِ؛ كما يليق بجلاله سبحانه، وما يَتْبَعُ ذلك من قَهْرٍ من الخالق لمخلوقاتهِ؛ كما قال سبحانه: ﴿وهو القاهر فوق عباده﴾[الأنعام:١٨] تَبارك اسمه وجلَّت قدرته.

رابعاً: السجود: وهو غاية الخضوع، حيث يضع المصلي أشرفَ أعضائه الظاهرة على التراب أو الأرض، فالسجود تعهُّد عملي والتزام بالطاعة المطلقة للمعبود الحق في كل الأحوال، فلا يُستثنى فيها حالة شهوة، أو حالة هوى نفس ؛ فمن عفَّر وجهه بالتراب، وخضع في السجود غاية الخضوع، فإذا انصرف من صلاته عاد إلى طاعة نفسه بمعصية الله، وطاعة المخلوقين بمعصية الله، واتِّباع الهوى بمعصية الله ؛ فقد كذَّب نفسه بنفسه بحسب معصيته، ولكن من فعل ذلك: عليه

الإسراع بالتوبة، فقد قال رسول الله ﷺ: «كل بني آدم خطَّاءٌ، وخير الخطَّائين التوابون»[١].

خامساً: **قبض اليدين أثناء القيام**: وهو مظهر من مظاهر الذل والانكسار بين يدي المعبود الحق، ومن معانيهِ الاستسلامُ للأوامر الإلهية بأن لا يتحرك إلا مأموراً، ولا يسكن إلا مأموراً، فمن استكان لهذا الموقف التعبدي لحظات، ثم بعدها أطلق العنان لنفسه تتخبّط في أحكام الله في عظائم الأمور؛ فقد وقع في ضرب من المخادعة!

سادساً: **الخشوع**: وهو استيلاء الموقف بين يدي المعبود الحق، وسكون القلب، والأعضاء، وأن لا يتحرك إلا حيث يؤمر[٢]، ولا يسكن إلا حيث يؤمر، وهو التزام عملي بلزوم الطاعة، وترك المعصية للمعبود الحق، فمن طبّق هذا الالتزام أثناء الصلاة، ثم نقضه خارجها؛ فقد نقضه وخالفه بِقَدْرِ معصيته.

---

(١) أخرجه الترمذي، وابن ماجه، والدارمي، وأحمد بإسناد حسن عن أنس بن مالك. وانظر «المشكاة» (٢٣٤١).

(٢) قال الإمامُ أحمد بن سِنَان: «رأيت وكيعَ بن الجرَّاح إذا قام في الصلاة ليس يتحرَّك منه شيء؛ لا يزولُ، ولا يُحيل على رِجْلٍ دون الأُخرى، لا يتحرّك؛ كأنّه صخرةٌ قائمةٌ». «تقدمة الجرح والتعديل» (٢٢٢) لابن أبي حاتم.

سابعاً: ما يَرِدُ في كل ركعة من التزامات وتعهدات قولية: كتكرار الحمد، وطلب الهداية إلى الصراط المستقيم ؛ صراط المنعَم عليهم، غير المغضوب عليهم ؛ وهم اليهود ومن شابههم، وغير الضالين ؛ وهم النصارى ومن شاكلهم، وكالتشهُّد ونحو ذلك من معاني الآيات والدعوات.

وبالجملة؛ فكل حركة، وكل سكون، وكل قول، وكل فعل من الصلاة ؛ فهو التزام، أو تعهد، أو إقرار، أو اعتراف من المصلي بين يدي مولاه ومعبوده الحق، يكرره في كل ركعة -فرضاً أو نفلاً-، فلا يبقى معها -لمن أقامها- شريكٌ لله في قلب المصلي، ولا في لسانه، ولا في جوارحه، إنما يكون مُسْلِماً، مُسَلِّماً له، يعطي من أجله، ويأخذ من أجله، ويفعل من أجله، ويترك من أجله، ويحب من أجله، ويبغض من أجله.

وبرهان هذه الحقيقة قول الله - عز شأنه، وتبارك اسمه -: ﴿**وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر**﴾[العنكبوت: ٤٥]، وقول الرسول الأعظم ﷺ: «مثل الصلوات الخمس، كمثل نهر جارٍ غَمْرٍ[١] على باب أحدكم، يغتسل منه كل يوم خمس مرات»[٢].

---

(١) كثير.

(٢) رواه مسلم عن جابر.

فاعرف - أخي القارئ - قَدْرَ صلاتك، وأَقِمْها حقَّ إقامتها، تسعدْ بها، كما أراد الله لك»[١]؛ لأن الخشوع «هو الغاية الكبرى من وقوف العبد بين يدي الله - تعالى - فيها، وبقدر ما تُحقق في نفسك من هذا الذي وصفت لك من الخشوع والاحتذاء بصلاته ﷺ، يكون لك من الثمرة المرجوَّة التي أشار إليها ربنا - تبارك وتعالى - بقوله: **﴿إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر﴾**[٢]».





(١) بتصرف من رسالة «مجموعة رسائل مهمة» (١٣-١٨) للشيخ عبد الرحمن الفُرَيَّان.

(٢) «تلخيص صفة صلاة النبي ﷺ» (ص٣٢) لشيخنا محمد ناصر الدين الألباني -سَلَّمَه اللهُ مِن كلِّ سوءٍ-.

(٧)

المحافظة على الصلوات

إن الكثير من الناس - وللأسف الشديد - قد يصلُّون ؛ لكنهم لا يحافظون على الصلاة، (فَيُقَطِّعون) فيها، ولا يؤدّونها بتمامها، ويفوّتون منها فرائض أو أياماً.. ثم يرجعون.. ثم يعاودون ... وهكذا...

والله - عز وجل - يقول: ﴿**حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين**﴾[البقرة:٢٣٨].

قال الإمام ابن جرير في «تفسيره» (٥/ ١٦٧): أي: «واظبوا على الصلوات المكتوبات في أوقاتهن، وتعاهدوهن، والزَموهن؛ وعلى الصلاة الوسطى[1] منهن».

ثم رَوى عن الإمام مسروق قولَه: «المحافظة عليها: المحافظة على وقتها، وعدمِ السهو عنها».

وقال العلامة صدِّيق حسن خان في تفسيره «فتح البيان» (١/ ٣٩٥):

---

(١) أي: خصوصاً، والراجح أنها صلاة العصر.

«المحافظة على الشيء: المداومة والمواظبة عليه، أي: داوموا وواظبوا على الخَمس المكتوبات بجميع شرائطها، وحدودها، وإتمام أركانها، وفعلها في أوقاتها المختصة بها.

ولعل الأمر بالصلوات وقع في تضاعيف[1] أحكام الأولاد والأزواج ؛ لئلا يلهيَهم الاشتغال بشأنهم عنها».

أقول: ولا بد - بعد هذا - من كلمة أهمس بها إلى فئة من الناس ؛ لا يصلون إلا في المناسبات ! ولا يقيمون الصلوات إلا في بعض الأوقات! وكأن الصلاة وظيفة رسمية ! أو مهمةُ عملٍ تؤدَّى حيناً، وتُترك أحياناً !! إن الصلاة صلة بين العبد وربه ؛ فعلى كل مسلم أن يُقَوِّي هذه الصلة ويثبِّتها، لا أن يضعفها ويوهنها...

فلْيتق اللهَ هؤلاء الناس، ولْيحافظوا على صلواتهم، ولْيتوبوا إلى بارئهم، ولْيعجلوا بالإنابة إلى الله، قبل أن يفاجأهمُ الموت... فلا ينفع الندم ...

﴿حتّى إذا جاءَ أحدَهم الموتُ قالَ ربِّ ارجعون. لَعَلِّي أعملُ

(١) إشارة إلى الآيات السابقة التي تضمّنت بعضَ أحكام النكاح والطلاق، وانظر كتاب «نظم الدرر في تناسُبِ الآيات والسُّور» (٣/ ٣٥٩) للبِقَاعي.

صالحاً فيما تركت كلاّ إنّها كلمةٌ هو قائلُها ومِن ورائهم برزخٌ إلى يوم يُبْعَثُون. فإذا نُفِخَ في الصّور فَلا أنساب بينهم يومئذٍ ولا يتساءَلون. فمن ثَقُلَت موازينه فأولئك هم المفلحون. ومن خَفَّت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنَّم خالدون. تَلْفَحُ وجوهَهم النارُ وهم فيها كالحون﴾[النور: ٩٩-١٠٤].

□□□□□

(٨)

وجوب صلاة الجماعة

قال الله - عز وجل -:

﴿يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾[الأعراف: ٣١].

وقال - جل وعلا -: ﴿وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً﴾[الجن: ١٨].

وقال -سبحانه-: ﴿لا تقم فيه أبداً لَمَسْجِدٌ أُسِّس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيهِ فيه رجالٌ يحبون أن يتطهروا والله يحب المتطهرين﴾[التوبة: ١٠٨].

«إن الله - عز وجل - شرع المساجد للمسلمين ؛ لتكون مكاناً لعبادتهم التي شرعها لهم في كتابه، وبيَّنها لهم نبيُّه ﷺ في سنته، ومِن أهمِّها الصلاة التي هي أفضل العبادات بعد التوحيد.

فينبغي على المسلم أن يهتم بشانها، ويعظِّمها، ويقيمها كما أمر الله -عز وجل-، ويؤديها في وقتها؛ كما قال الله -عز

وجل-: ﴿إن الصلاةَ كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً﴾[النساء: ١٠٣]، وقال النبي ﷺ عندما سئل عن أحبِّ العمل إلى الله -تعالى-؟ قال: «الصلاة على وقتها»(١).

وقد شُرعت هذه الصلاة في مكان مخصوص يجتمع فيه المسلمون كل يوم خمس مرات، ألا وهو المسجد، فينبغي أن تُعَظَّم هذه المساجد، وأن تكون لها المكانة الجليلة في نفوس المسلمين، وقد قال الله - تعالى -: ﴿ومن يعظِّم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب﴾[الحج: ٣٢].

وحثَّ النبي ﷺ على بناء المساجد ؛ فقال: «من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة»(٢).

وذلك لِيقيم الناس الصلاة فيها، ولِيتقربوا إلى ربهم سبحانه ولِيذكروه كما قال -سبحانه-: ﴿وأقم الصلوة لذكري﴾[طه: ١٤]، وشرع النبي ﷺ لأُمته صلاة الجماعة في المسجد، وأمرهم بها فيه، وحثهم عليها، ونهاهم عن التخلف عنها.

وكان النبي ﷺ من أشد الناس محافظةً على صلاة الجماعة

---

(١) متفق عليه.
(٢) متفق عليه.

في المسجد، فينبغي على أُمته من بعده أن تقتدي به في ذلك، ولْيعلموا أن في ذلك فضلاً عظيماً جداً، بيَّنه النبي ﷺ في أحاديثَ كثيرة؛ فلا ينبغي للمسلم أن يتهاون في أمرها، ويتكاسل في أدائها، ويغفل عن هذا الفضل العظيم، ولْيقدِّم لنفسه شيئاً قبل يوم الحساب **﴿يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم﴾**[الشعراء: ٨٨-٨٩].

ولْيُعْلَمْ أن التخلف عن صلاة الجماعة من صفات المنافقين، فعن ابن مسعود -رضي الله عنه-، أنه قال: وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق[١].

وفي الحديث عن النبي ﷺ، قال: «إن أثقل الصلوات على المنافقين صلاة الفجر والعشاء، ولو علموا ما فيهما لأتوهما ولو حبواً»[٢].

وينبغي على المسلم أن يفرق بين الفرائض والنوافل؛ فأما الفرائض؛ فينبغي له أن يظهرها، وأما النوافل؛ فيستحب له أن يخفيَها، كما قال الله - عز وجل-: **﴿إن تبدوا الصدقات فَنِعمَّا هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويُكَفِّر**

(١) رواه مسلم.
(٢) متفق عليه.

عنكم من سيئاتكم والله بما تعملون خبير﴾[البقرة:٢٧١].

وقال النبي ﷺ: «أفضل صلاة المرء في بيته ؛ إلا المكتوبَة»(١).

وإظهار فريضة الصلاة إنما يكون في المساجد، حيث يجتمع المسلمون لأداء الصلاة فيها جماعة»(٢).

وفي فضل صلاة الجماعة، عن النبي ﷺ أحاديثُ عِدّةٌ، منها:

١- عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذّ بسبع وعشرين درجة»(٣).

٢- وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمساً وعشرين ضعفاً ؛ وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد ؛ لا يخرجه إلا الصلاةُ، لم يخط خطوة إلا رُفعت له بها درجة، وحُط عنه بها خطيئة، فإذا صلى لم

(١) متفق عليه.

(٢) «اربح البضاعة في صلاة الجماعة» (١-٤) بتصرف يسير.

(٣) متفق عليه، والفَذّ: الفرد.

تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه: اللهم صل عليه، اللهم ارحمه، ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة»[1].

٣- وعن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «إن الله ليعجب من الصلاة في الجميع»[2].

٤- وعن أُبَيّ بن كعب، أن رسول الله ﷺ، قال: «إن أثقل الصلوات على المنافقين صلاة العشاء والفجر...»، الحديث ؛ وفيه: «... وصلاتك مع الرجل أزكى من صلاتك وحدك، وصلاتك مع الرجلين أزكى من صلاتك مع الرجل، وما أكثر فهو أحب إلى الله »[3].

وفي الباب أحاديث أخر عنه ﷺ.

وفيما ذَكرت كفاية.

□□□□□

---

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أحمد، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (١/١٦٣).

(٣) رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي ؛ كما في «صحيح الترغيب» (٤١٣).

(٩)

بين الصلاة وطلب الرزق

قد يتعلَّل (البعضُ) من الناس أن ظروف عملهم تمنعهم من أداء الصلوات في أوقاتها !! وأن طلب الرزق قد لا يجعلهم يؤدونها حق أدائها !!

وهذه -منهم- حُجَّةٌ قَبِيحَةٌ . . .

فهذان صنفان من الناس:

أولهما: من لا يصلي ؛ مُتَعَلِّلاً بِعَمَلِهِ، وظروفه، وطلبه للرزق !

ثانيهما: من لا يحافظ على الصلوات -المحافظة اللازمة المطلوبة- بالعُذْر المتقدّم نفسه !!

فيقال لهذين الصنفين جميعاً:

[1]«إن ترك اكتساب الرزق من أجل أداء الصلاة المفروضة فرضٌ بحد ذاته، فقد قال - تبارك وتعالى -: **﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعَوا إلى ذكر الله**

(١) هذا البحث من «الصلاة لماذا؟» (ص٩٦-١٠٥) باختصار وتصرف.

وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون﴾[الجمعة:٩]، وبعد أداء حق الله -تعالى- أُمروا أمر إباحة أن ينتشروا في الأرض للتجارة والتصرف في حوائجهم ؛ ما داموا قد فرغوا من الصلاة، فقال - تعالى -: **﴿فإذا قُضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون﴾** [الجمعة:١٠].

ثم وبَّخ الذين أَلْهَتْهُمُ التجارة، وانصرفوا لها عن الصلاة، قال -سبحانه-: **﴿وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضُّوا إليها وتركوك قائماً قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين﴾**[الجمعة:١١].

وقال -تعالى-: **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تُلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون﴾** [المنافقون:٩].

قال جماعة من المفسرين: المراد بذكر الله هنا الصلوات الخمس، فمن اشتغل عن الصلاة بماله -كبيعه ، أو صنعته ، أو ولده- كان من الخاسرين.

وقال -تعالى-: **﴿في بيوت أذن الله أن تُرفع ويذكر فيها**

اسمه يسبِّح له فيها بالغدو والآصال رجالٌ لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة﴾[النور:٣٦].

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: ضرب الله هذا المثل -قوله-: ﴿مثل نوره كمشكاة فيها مصباحٌ المصباح في زجاجة﴾[النور:٣٥]، وكانوا أتجرَ الناس وأبيعَهم، ولكن لم تكن تُلهيهم تجارتهم، ولا بيعهم عن ذكر الله.

وعن ابن مسعود -رضي الله عنه-: أن ناساً من أهل السوق سمعوا الأذان، فتركوا أمتعتهم، وقاموا إلى الصلاة، فقال: هؤلاء الذين قال الله -عز وجل-: ﴿رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة﴾ [النور:٣٧].

وتأمل كيف ربط الله -سبحانه وتعالى- بين تركهم الارتزاق لأجل الصلاة في قوله -تعالى-: ﴿رجال لا تلهيهم تجارة...﴾ الآية، وبين قوله -بعدها-: ﴿ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله والله يرزق من يشاء بغير حساب﴾[النور:٨٣].

فالأرزاق بيد الله -عز وجل-؛ يعطي من يشاء، ويمنع من يشاء، لا معطي لما منع، ولا مانع لما أعطى، وإن العبد

لِيُحْرَم الرزق بالذنب يصيبه، وأيُّ ذنب أعظم من الاستهانة بحقوق الله - عز وجل - ؟!

وبيَّن - جل وعلا - أن المال خادم، وأن الدين مخدوم، فقد قال رسول الله ﷺ: «إن الله قال: إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، ولو كان لابن آدم وادٍ، لأحب أن يكون له ثانٍ، ولو كان له واديان، لأحب أن يكون لهما ثالث، ولا يملأ جوفَ ابن آدم إلا الترابُ، ثم يتوب الله على من تاب»[1].

ومعناه: أن المال إنما أُنزل ليستعان به على إقامة حقوق الله -تعالى-، لا للتلذُّذ والتمتع كما تأكل الأنعام! فإذا خرج المال عن هذا المقصود ؛ فات الغرض والحكمة التي أُنزل لأجلها، وكان التراب أولى به، فرجع هو والجوف الذي امتلأ بمحبته وجمعه إلى التراب الذي هو أصله، فلم ينتفع به صاحبه، ولا انتفع به الجوف الذي امتلأ به.

وَضَمِنَ -تبارك وتعالى- لعباده أرزاقهم، فقال -تعالى-: ﴿**وما من دابَّةٍ في الأرض إلا على الله رزقها**﴾[هود:٦].

وقال رسول الله ﷺ: «لو أن ابن آدم هرب من رزقه كما

(١) «السلسلة الصحيحة» (١٦٣٩).

يهرب من الموت، لأدركه رزقُه كما يدركه الموت»[١].

وقال ﷺ: «الرزق أشد طلباً للعبد من أجله»[٢].

وقال ﷺ: «إن رُوح القُدُس نفث في رُوعي: أن نفساً لن تموت حتى تستكمل أجلها، وتستوعب رزقها، فاتقوا الله، وأجملوا في الطلب، ولا يحملنَّ أحدَكم استبطاءُ الرزق أن يطلبه بمعصية الله ؛ فإن الله - تعالى - لا يُنال ما عنده إلا بطاعته»[٣].

فَرِزْقُ الله لا يجرُّه حرص حريص، ولا يرده كراهية كاره ؛ لأنه سَبَقَ به قلم القضاء ؛ رُفعت الأقلام، وجفّت الصحف.

ومن اشتغل بالدنيا -أو شيءٍ منها- عن الصلاة المفروضة ؛ فإنه يدخل في قوله -تعالى-: **﴿بل تُؤْثِرونَ الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى﴾**[الأعلى:١٦]، وقوله -تعالى-: **﴿إن هؤلاء يحبون العاجلة ويذرون وراءهم يوماً ثقيلا﴾**[الإنسان:٢٧].

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) «الصحيحة» (٩٥٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) «الصحيحة» (١٨٠٣).

«إن الله -تعالى- يقول: يا ابن آدم تفرغ لعبادتي، أملأ صدرك غنى، وأسدَّ فقرك، وإن لا تفعل ملأت يديك شغلاً، ولم أسدَّ فقرك»[١].

ومن الغريب أن بعض الناس ينهمكون في خدمة الدنيا على حساب الدين والصلاة !! فإذا ما نُصحوا وذُكِّروا بأن الرزق مضمون، وأن عليهم أن يُجْمِلوا في طلب الدنيا، انطلق الواحد منهم محتجاً بأن ضمان الرزق لا يعني ترك الأسباب!! ثم إذا ذُكِّر بأوامر الله ونواهيه ؛ قال: (إن الله كريم) !! فَيُقَال لهؤلاء: كريم الآخرة أليس هو أيضاً كريماً في الدنيا ؟! وقال بعض الصالحين: «اجتهادك فيما ضمن لك، وتقصيرك فيما طلب منك، دليل على انطماس البصيرة».

وقال الله - تعالى -: ﴿**ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب**﴾[الطلاق: ٣] ومن اتقى الله بتقديم حقه في أداء الصلاة على ما عداه، عوَّضه عما فاته من الدنيا، ورزقه من حيث لا يحتسب.

وقال -سبحانه-: ﴿**ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا**

(١) «الصحيحة» (١٣٥٩).

عليهم بركاتٍ من السماء والأرض﴾[الأعراف:٩٦].

وقال -عز وجل-: ﴿وأن لو استقاموا على الطريقة لأسقيناهم ماءً غدقاً لنفتنهم فيه﴾[الجن:١٦].

ومن عجيب أمر بعض الناس أنك إذا دعوتهم لترك شواغلهم لإجابة الداعي إلى الصلاة، تعرف في وجوههم المنكر؛ كيف يتركون العمل لأجل الصلاة! مع أن «العمل عبادة»!! كذا يقولون وإن هذه العبارة ذاعت وشاعت، وقد شبَّ عليها الصغير، وهرم عليها الكبير ؛ وليست هي آية قرآنية، ولا حديثاً نبوياً، بل هي - في هذا السياق - عبارة فجة منكرة قبيحةٌ. . .

إن العمل الذي يلهيك عن فريضة الله عبادة. .نعم؛ لكن هو عبادة للشيطان ! وعبادة الدنيا ! قال ﷺ: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم. . .» الحديث[1] وهذا المسلك إنما يصدر من أولئك ﴿الذين اتخذوا دينهم لهواً ولعباً وغرَّتهم الحياة الدنيا﴾[الأعراف:١٥]، أو اغتراراً بالمغالطاتِ العلمانية التي يُطلقها من لا يرجون لله وقاراً. . .

(١) رواه البخاري عن أبي هريرة.

ولو كان يجوز لأحد أن يترك الصلاة لانشغاله بما عداها، لكان أولى الناس بذلك المجاهدُ الذي يكافح العدو، ومع ذلك لم يُعذر في ترك الصلاة، وشرع الله له صلاة الخوف، أو المريض الذي أنهكه المرض، لكن تبقى الصلاة فريضة في حقه، ويصلي حسب ما يستطيع»، و ﴿**لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلاَّ ما آتاها**﴾[الطلاق: ٧].

□□□□□

(١٠)

تنبيهات على مخالفات

يقع كثيرٌ من المصلين في مخالفات لفقه الصلاة الصحيحة؛ إمَّا عن علم، وإمَّا عن جهل.. وأحلاهما مُرٌّ !!

فأحببت أن أجعل هذا المبحث الأخير في التنبيه على بعْضٍ مِنْ هذه المخالفات؛ نصحاً للأمة، وعملاً بقوله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه»[1].

أولاً: إدراك الإمام راكعاً:

من أدك الإمام راكعاً؛ وجب عليه أن يكبر تكبيرة الإحرام معتدلاً قائماً باطمئنان تام، ثم يكبر تكبيرة الانتقال إلى الركوع.

وأما التكبير -مع حَنْي الظهر- مع الشروع بالركوع؛ فلا يجوز هذا البتة، بل قد يكون سبباً في بطلان الصلاة.

قال الإمام ابن قُدامة في «المُغني» (١/ ٥٤٤): «وعلى المسبوق أن يأتي بتكبيرة الإحرام مُنْتَصِباً؛ فَإن أتى بهَا بَعْدَ أنْ

(١) متفق عليه عن أنس.

انتهى في الإنحناء إلى قدر الركوع أو ببعضها لم يجزئه؛ لأنّه أتى بها في غير محلها...»[١].

ثانياً: كثرة الحركة:

الحركة بحد ذاتها - لحاجة أو ضرورة - لا يمنع منها الشرع إذا كانت لسبب أو حاجةٍ، أما الحركة بغير حاجة ودونما سببٍ؛ فلا تجوز؛ لقول رسول الله ﷺ: «اسكنوا في الصلاة»[٢].

ثالثاً: تسوية الصفوف:

روى الإمام مسلم في «صحيحه» أن النبي ﷺ قال: «استووا، ولا تختلفوا؛ فتختلفَ قلوبكم».

وروى البخاري في «صحيحه»، أنه ﷺ قال: «لَتُسَوُّنَّ صفوفكم؛ أو ليخالفنَّ الله بين وجوهكم».

وفي «صحيح مسلم»: «تسوية الصف من تمام الصلاة».

وفي «صحيح البخاري»: «إن إقامة الصف مِن حُسن الصلاة».

---

(١) وانظر «القول المبين في أخطاء المصلّين» (ص٢٦٤).

(٢) رواه مسلم.

ويخالف هذه الأحاديثَ كثيرٌ من الناس ؛ فتراهم يقفون في الصلاة موقفاً يكون فيه متسع كثير بين قدمهم وقدم من يليهم مِن المصلين ؛ والرسول ﷺ يقول: «راصُّوا الصفوف؛ فإن الشيطان يقوم في الخلل»[1]، ويقولُ ﷺ: «راصُّوا صفوفكم، وقاربوا بينها، وحاذوا بالأعناق، فوالذي نفسي بيده إنّي لأرى الشياطين تدخل من خَلَل الصفوف كَأَنَّها الحَذَفُ»[2].

فتلك الفُرَج بين القدم والقدم هي مكان للشيطان يعبث فيه ببني آدم المخالفين لسنة نبيهم - عليه الصلاةُ والسلامُ-.

ومن عجب أن بعض الناس (!) يعترضون على مثل هذا الحكم بعقولهم المجردة، ويقولون: هذا الشيطان - إذاً - يدخل بين أقدامنا وأنفسنا !!

فنقول: لا ؛ لأن القضية - في أصلها - غيبيَّة لا مجال للعقل البشري فيها إلا الفهم والاستيعاب، أما أن يناطح فيها، ويكشف عن خوافيها: فلا . . . واللهُ سبحانه يقول: ﴿فلا وربِّك لا يؤمنون حتى يُحكِّمُوكَ فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا

(١) رواه أحمد عن أنس؛ كما في «صحيح الجامع» (٣٤٥٤).
(٢) رواه أحمد وأبو داود عن أنس؛ كما في «صحيح الجامع» (٣٥٠٥).
و«الحَذَف»: صغار الضأن.

في أنفسهم حرَجاً مما قضيتَ ويُسلِّموا تسْليماً﴾ [النساء: ٦٥].

رابعاً: الجماعة الثانية، وما بعدَها:

يتساهل كثير من التجار ومرتادي الأسواق -ونحوهم- في صلاة الجماعة؛ متوهِّمين أن أي جماعة (!) يدركونها في المسجد تُجْزِئُهم؛ مما يوقعهم في التساهل والاستهانة بالجماعة الأولى.

وليس يخفى على أحد من أهل العلم أن الأحاديث المتكاثرة في فضل الجماعة إنما هي واردة في الجماعة الأُولى التي يقيمها الإمام الأصلي للمسجد أو من ينوبه، وإلا لو كانت هذه الأحاديث شاملةً (لأيِّ جماعة) لما كان هناك مزيد فضل للتبكير إلى الصلاة، وإدراك الجماعة؛ فأيُّ مدركٍ لأيِّ جماعةٍ يكون نائلاً فضلَها[1]!! وهذا غير صحيح..

وقد قال الإمام الشافعي في كتابه «الأُم» (١/ ١٨٠): «وإذا كان للمسجد إمام راتب، ففاتت رجلاً - أو رجالاً - فيه الصلاة؛ صلَّوا فرادى، ولا أُحب أن يصلوا فيه جماعة، فإن

---

(١) ومِن أجلِ ذا قال الإمام وكيع بن الجَرَّاح -شيخُ الإمام الشافِعِيِّ-: «من تهاون بالتكبيرة الأُولى فاغْسِل يديك منه» «حلية الأولياء» (٨/ ٣٧٠) لأبي نُعيم الأصبهاني.

فعلوا، أجزأتهم الجماعة فيه»[1]

ثم قال رحمه الله: «وأحسب كراهية من كره ذلك منهم إنما كان لتفرّق الكلمة، وأن يرغب الرجل عن الصلاة خلف إمامِ جماعة، فيتخلف هو ومن أراد عن المسجد في وقت الصلاة، فإذا قضيت ؛ دخلوا فصلوا، فيكون في هذا اختلاف وتفرق كلمة، وفيهما المكروه».

ولقد نقل العلاّمة المحدّث الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «جامع الترمذي» (١/ ٤٣١-٤٣٢) كلام الإمام الشافعي، وعقّب عليه بقوله:

«والذي ذهب إليه الشافعي من المعنى في هذا الباب صحيح جليل، يُنْبِئُ عن نظر ثاقب، وفهم دقيق، وعقل درّاك لروح الإسلام ومقاصده، وأول مقصد للإسلام ثم أجلُّه وأخطرُه: توحيد كلمة المسلمين، وجمع قلوبهم في غاية واحدة، هي إعلاء كلمة الله، وتوحيد صفوفهم في العمل لهذه الغاية، والمعنى الروحي في هذا اجتماعُهم على الصلاة، وتسويةُ صفوفهم فيها أولاً ؛ كما قال رسول الله ﷺ: «لَتُسَوُّنَّ

(١) أي: إن صلاتهم صحيحة ؛ وإن خالفوا السنة الصحيحة والهدي النبوي.

صفوفكم أو ليخالفَنَّ الله بين وجوهكم[(١)]».

وهذا شيء لا يدركه إلا من أنار الله بصيرته بالفقه في الدين، والغوص على دُرره والسموِّ إلى مداركه؛ كالشافعي وأضرابه.

وقد رأى المسلمون بأعينهم آثار تفرق جماعاتهم في الصلاة، واضطراب صفوفهم، ولمسوا ذلك بأيديهم ؛ إلا من بطلت حاسّته، وطُمس على بصره.

وإنك لتدخل كثيراً من مساجد المسلمين، فترى قوماً يعتزلون الصلاة مع الجماعة طلباً للسنة - زعموا !! -، ثم يقيمون جماعات أُخرى لأنفسهم، ويظنون أنهم يقيمون الصلاة بأفضلَ مما يقيمها غيرهم، ولئن صدقوا ؛ لقد حملوا من الوزر ما أضاع أصل صلاتهم، فلا ينفعهم ما ظنوه من الإنكار على غيرهم في ترك بعض السنن أو المندوبات!

وترى قوماً آخرين يعتزلون مساجد المسلمين، ثم يتخذون لأنفسهم مساجد أُخرى ؛ ضراراً، وتفريقاً للكلمة، وشَقًّا لعصى المسلمين، نسأل الله العصمة والتوفيق، وأن يهدينا إلى جمع كلمتنا ؛ إنه سميع الدعاء».

(١) تقدّم تخريجه.

خامساً: قول المصلّي: ربَّنا لك الحمد:

وردت صيغ متعددة لما يقولُهُ المصلّي بعد قوله: (سمع الله لمن حمده)، منها: (ربنا لك الحمد) و: (اللهم ربنا ولك الحمد)، و: (ربنا لك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه..)[1] وهكذا.

وليس في أيٍّ منها زيادة: «والشكر» !! التي يزيدها بعض الناس من عند أنفسهم؛ وهي محدثة في الدين، ما أنزل الله بها من سلطان.

ولو فتح باب مثل هذه الزيادة -وغيرِها- لقال قائل: «ربنا لك الحمد [والفضل]»، ولقال آخر: (ربنا لك الحمد [والعظمة])، ولقال ثالث: (ربنا لك الحمد [والمجد]) !! وهكذا.. وهذا كلُّه من مُحْدَثَاتِ الأُمور...

سادساً: مسابقة الإمام:

قد يسابقُ بعضُ المصلين أئمتَهم في أُمور:

- المسارعة في التأمين في الفاتحة قبل أن ينهي الإمام: (ولا

(١) انظرها -جميعاً- في كتابي «شرح صحيح الكلم الطيب» (ص٧٥).

الضالين)، فيبادرونه بـ (آمين) !! وهذا لا يجوز ؛ لقوله ﷺ: «وإذا قال: ولا الضالين ؛ فقولوا: آمين»[١]، أي: بعد انتهائه منها، وهم باستعجالهم هذا يُفَوِّتون على أنفسهم فضلَ المغفرة الوارد في قوله ﷺ: «..فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة: غفر له ما تقدم من ذنبه»[٢].

- ومنهم من يسابق الإمام برفعه رأسَه قبله ؛ كما ورد التحذير من ذلك في سنة رسول الله ﷺ: «أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار، أو يجعل الله صورته صورة حمار؟!»[٣].

- والمسابقة -كذلك- بالهُوِيِّ من الرُكوعِ إلى السجود قبل التأكد من بَدْءِ الإمامِ بالسجود.

وقد روى البخاريُّ عن البراء بن عازب، قال: كان رسول الله ﷺ إذ قال: «سمع اللهُ لمن حمده»، لم يَحْنِ أحَدٌ منّا ظهرَه، حتى يقع النبيُّ ﷺ ساجداً، ثم نَقَعُ سجوداً بعده.

---

(١) رواه أبو داود، وابن ماجه عن أبي هريرة؛ كما في «صحيح الجامع» (٢٣٥٩).
(٢) «الصحيحة» (١٢٣٦).
(٣) متفق عليه عن أبي هريرة.

سابعاً: الإسراع والتعجُّل لإدراك الركوع، أو التشهد، أو نحوه:

وهذا مخالفةٌ صريحةٌ لقوله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة ؛ فلا تأتوها وأنتم تسعَوْن، وأْتوها وأنتم تمشون وعليكم السكينة ؛

فما أدركتم ؛ فصلُّوا، وما فاتكم فأتموا»، وفي رواية: «ولا تسرعوا. .»[١].

فالأصل الهدوءُ، والأناة، وعدم الإسراع.

ثامناً: عدم اتخاذ سترة للصلاة:

لقول النبي ﷺ: «لا تصلِّ إلا إلى سترة ؛ ولا تدعْ أحداً يمر بين يديك ؛ فإن أبى فلتقاتله ؛ فإن معه القرين»[٢].

وفي حديث آخر عنه ﷺ: «إذا صلى أحدكم ؛ فليصلِّ إلى سترة، وليدن منها ؛ لا يقطع الشيطان عليه صلاته»[٣].

وقد ورد في السنة الصحيحةِ أن ارتفاع السترة يكون «كَمُؤْخِرَةِ الرحل»[٤]، وهي نحو ثلثي ذراع، ولا يشترط أن

---

(١) متفق عليه عن أبي هريرة.
(٢) رواه ابن خزيمة، وانظر «صفة الصلاة» (ص٨٢).
(٣) «الصحيحة» (١٣٧٣). (٤) رواه مسلم.

تكون صلبة كما يتوهمه بعض العوام !! ولا يجزئ بدلاً منها خط كما هو صنيع البعض !! فإنَّ هذا واردٌ فيما لا يصحُّ من الحديث، والأصل المقاربة من السترة والدنوُّ منها قدر الاستطاعة إلى ثلاثة أذرع كحدٍّ أعلى.

ومما ينبه عليه أن «سترة الإمام سترة لمن خلفه»[١] فلا يلزم المأمومين سترةٌ عدا سترة إمامهم.

تاسعاً: الصلاة بين السواري:

عن قرة -رضي الله عنه-، قال: «كنا نُنهى أن نصف بين السواري على عهد رسول الله ﷺ، ونطرد عنها طرداً»[٢].

وعن عبد الحميد بن محمود، قال: صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة، فدُفعنا إلى السواري، فتقدَّمنا وتأخَّرنا، فقال أنس: كنا نَتَّقي هذا على عهد رسول الله ﷺ[٣].

فالأصل مجانبة ذلك، والمحاذرة منه ؛ إلا إذا كان المسجد يضيق بأهله ؛ لصغر حجمه، أو كثرة مصلِّيه؛ فيكون الجوازُ للحاجة والضرورة.

---

(١) هذا تبويب الإمام البخاري في «صحيحه» (١/ ٥٧١).

(٢) رواه ابن ماجه، وابن حبان؛ وانظر «مصباح الزجاجة» (١/ ١٩١) للبوصيري.

(٣) رواه الترمذي، وأبو داود، والنسائي؛ وانظر «فتح الباري» (١/ ٥٧٨).

ويُنَبَّهُ الناسُ على هذه المسألة - ومثيلاتها - بالعلم، والدعوة الهيِّنة، والمجادلة بالتي هي أحسن للّتي هي أقوم؛ لا بالشدّة، والعُنف، والقسوة، والإغلاظ بالقولِ.

عاشراً: تغطية الفم أثناء الصلاة:

فلقد نهى النبي ﷺ أن يغطي الرجل فاه[١]؛ وفي «فتاوى الشيخ ابن باز» -حفظه الله- (ص٨٣): «يكره التلثم في الصلاة إلا من علة».

فما يفعله بعض المصلين - في صلاة الفجر، إو غيرها - من تغطية أفواههم بدون عذر ولا علة: لا يجوز، وهو تلبُّسٌ بالنهي.

وأما تعليل صنيع بعضهم بالبرد !! فليس بقائم..

حادي عشر: رفع البصر إلى السماء في الصلاة:

وهو مخُالفةٌ للسنة من وجهين:

١- أن الأصلَ في المصلّي أن يوجِّه بصره موضعَ سجوده.

٢- أنّ فاعل ذلك واقعٌ تحت طائلة قولِ النبيِّ ﷺ: «أمَا

(١) رواه أبو داود، والترمذي، وأحمد؛ كما في «صحيح الجامع» (٣٨٨٦).

يخشى أحدكم إذا رفع رأسه في الصلاة أن لا يرجعَ إليه بصره»[(١)].

ومِن هذا البابِ -أيضاً- الالتفاتُ بِطَرَفِ العينِ -أو بالعُنُق؛ وهو أشدُّ- يَمْنَةً وَيَسْرَةً؛ لِسَبَبٍ ولغيرِ سَبَبٍ !! وقد سُئِل عن ذلك النبيُّ ﷺ ؛ فقال: «هو اختلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشيطانُ من صلاة العبد»[(٢)].

أقول:

هذه تنبيهاتٌ سريعةٌ على أهم ما خطر بالبال من المسائل المتعلقة بالصلاة مما يخطئ فيها الناس، وهناك - لا شك - مسائل أُخرى كثيرة، وكثيرة جداً، لا يتسع لذكرها وإيرادها هذه الرسالة المختصرة ؛ فمن أراد الاستفادة والاستزادة: فليرجع إلى كتاب «القول المبين في أخطاء المصلين» لأخينا الفاضل الشيخ مشهور حسن، و كتاب «مخالفات الطهارة والصلاة» لأخينا الفاضل الشيخ عبد العزيز السدحان، وفَّقهما الله ونفع بهما.

---

(١) رواه مسلم.
(٢) رواه البخاري.

الخاتمة

هذا آخر ما يسّر الله لي جمعه وكَتْبَه على وجه التلخيص والاختصار، تلبيةً لرغبة من لا يُرَدُّ طلبه، سائلاً الله النفع والأجر لي وله ولعموم المسلمين ؛ إنه -سبحانه- وليٌّ ذلك والقادر عليه.



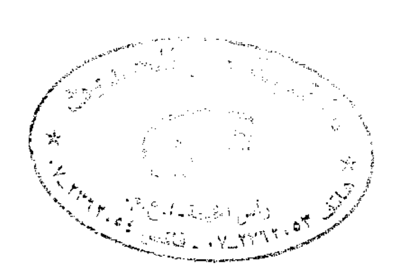
وكتب

علي بن حسن الحلبي الأثري

-عفا الله عنه-

يوم الأحد(١)

الزرقاء: ٢١/ شعبان/ ١٤١٨هـ.



---

(١) وقد راجعتُهُ -وزدتُ فيه- صبيحةَ يوم الأحد سادس أيام شهر رمضان المبارك من العام نفسه. والحمدُ للهِ أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً.

الفهرس العام

تم بحمد الله